

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ١٥٧ لسنة ٢٠١٦****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها فى الإقليم

المصرى وتعديلاته ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومى وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧٩ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ

المشروعات الصناعية والتعدينية وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى ما عرضه وزير التجارة والصناعة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تنقل أصول وخصوم المشروعات المبينة فيما بعد من ميزانية الهيئة العامة لتنفيذ

المشروعات الصناعية والتعدينية التابعة لوزارة التجارة والصناعة إلى ميزانية الجهات

المبينة قرين كل منها :

م	المشروع	الجهة المنقول إليها
مشروعات تابعة لوزارة النقل		
١	امتداد طريق المصانع بطريق الواحات	الهيئة العامة للطرق والكبارى
٢	طريق غرب شركة الحديد والصلب	الهيئة العامة للطرق والكبارى
٣	طريق حلوان المصانع الصحراوى	الهيئة العامة للطرق والكبارى
٤	امتداد ترعة النوبارية	الهيئة العامة للنقل النهري

المشروع	الجهة المنقول إليها	٢
سكة حديد حلوان / الواحات	الهيئة القومية لسكك حديد مصر	٥
سكة حديد الوادى الجديد / البحر الأحمر	الهيئة القومية لسكك حديد مصر	٦
خط سكة حديد الدخيلة	الهيئة القومية لسكك حديد مصر	٧
باقى تسليمات مشروع ميناء الدخيلة	هيئة ميناء الإسكندرية	٨
مشروعات تابعة لوزارة الكهرباء		
خط كهرباء نجع حمادى / أبو طرطور	الشركة المصرية لنقل الكهرباء (وزارة الكهرباء)	١
خط كهرباء الدخيلة	شركة نقل الكهرباء بالإسكندرية (وزارة الكهرباء)	٢
مشروعات تابعة لوزارة الإسكان		
محطة مجارى حلوان	الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى	١
مشروعات تابعة لمحافظة القاهرة		
باقى تسليمات النقل الداخلى بحلوان (الترام السريع)	هيئة النقل العام (محافظة القاهرة)	١
مشروعات تابعة لبنك الاستثمار القومى		
المجمعات الصناعية :	بنك الاستثمار القومى	١
السادات - برج العرب (العامرية) - أسوان - قنا - العصافرة - سوهاج - الإسماعيلية - أسيوط		
مشروعات تابعة لمحافظة الوادى الجديد		
المدينة السكنية وملحقاتها بمحافظة الوادى الجديد	محافظة الوادى الجديد	١

(المادة الثانية)

يتم النقل لموازنات الجهات المنقول إليها المبينة فى المادة السابقة طبقاً للمركز المالى للهيئة العامة لتنفيذ المشروعات الصناعية والتعدينية فى ٢٠١٤/٦/٣٠ على أن تضاف أعباء القروض حتى تمام عملية تنفيذ النقل مضافاً إليها الفوائد على متأخرات فوائد البنك طبقاً لمكاتبات بنك الاستثمار القومى .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى